



Distr.: Limited  
15 November 2024  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



## الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة الحادية والستون

باكو، 11-16 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

البند 14 (ج) من جدول الأعمال

القضايا المنهجية

أدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز

## أدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز

### مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

- 1- رحبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (هيئة المشورة) مع التقدير باستكمال الصيغة النهائية لأدوات الإبلاغ الإلكتروني عن جداول الإبلاغ الموحدة والأشكال الجدولية الموحدة في إطار الشفافية المعزز في الوقت المناسب<sup>(1)</sup>.
- 2- ورحبت هيئة المشورة بالجهود التي تبذلها الأمانة في تنظيم حلقات عمل تدريبية تقنية منتظمة (عبر الإنترنت وبالحضور الشخصي)، بما في ذلك بالتعاون مع المنظمات الشريكة، لتيسير إجراء عملية تفاعلية مع خبراء من الأطراف تُبَيِّن وظائف أدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز<sup>(2)</sup>.
- 3- ونظرت هيئة المشورة في تقرير الأمانة عن الإسهامات المقدمة من الأطراف بشأن النسخة التجريبية لأدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز<sup>(3)</sup>، التي تلخص كيفية مراعاة الإسهامات في وضع الصيغة النهائية للأدوات؛
- 4- وطلبت هيئة المشورة إلى الأمانة أن تواصل تنظيم حلقات العمل التدريبية التقنية المنتظمة المشار إليها في الفقرة 14 من المقرر 5/م أ-3، مشيرة إلى أن التدريب العملي الشخصي أكثر فعالية من الناحية العملية.
- 5- ولاحظت هيئة المشورة مع التقدير أن الصيغة النهائية لأدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز قابلة للتشغيل البيني مع برمجيات الجرد الخاصة بالهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، على النحو المطلوب في الفقرة 19 من المقرر 5/م أ-3. وطلبت إلى الأمانة أن تحافظ، بالتعاون مع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، على قابلية التشغيل البيني بين الأدوات والبرمجيات.

(1) عملاً بالمقرر 5/م أ-3، الفقرة 8.

(2) عملاً بالمقرر 5/م أ-3، الفقرة 12.

(3) FCCC/SBSTA/2024/INF.4.



الرجاء إعادة الاستعمال

- 6- وطلبت هيئة المشورة أيضاً إلى الأمانة أن تواصل تحسين أدوات الإبلاغ في إطار الشفافية المعزز وأن تدرج الإجراءات المشار إليها في العرض الذي قدمته الأمانة خلال الحدث الصادر به تكليف في هذه الدورة<sup>(4)</sup>.
- 7- وطلبت هيئة المشورة كذلك إلى الأمانة أن تنظم حدثاً يُعقد في دورتها الثانية والستين (حزيران/يونيه 2025) لإبلاغ الأطراف بالتقدم المحرز في الاضطلاع بالأنشطة المشار إليها في الفقرة 6 أعلاه.
- 8- وأحاطت هيئة المشورة علماً بالآثار التي يُقدَّر أن تترتب في الميزانية على الأنشطة المقرر أن تضطلع بها الأمانة والمشار إليها في الفقرتين 5 و6 أعلاه.
- 9- وطلبت هيئة المشورة إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهنأ بتوافر الموارد المالية.

---

(4) عملاً بالمقرر 5/م أ ت-3، الفقرة 9. العرض الإيضاحي متاح في: <https://unfccc.int/documents/643316>.